

أحكام القرآن

بسم اﻻ الرحمن الرحيم .

قال أبو بكر أحمد بن علي الرازي هـ قد قدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر
جمل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد وتوطئة لما يحتاج إليه من معرفة طرق استنباط معاني
القرآن واستخراج دلائله وإحكام ألفاظه وما تتصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية
والعبارات الشرعية إذ كان أولى العلوم بالتقديم معرفة توحيد اﻻ وتنزيهه عن شبه خلقه
وعما نحله المفترون من ظلم عبده والآن حتى انتهى بنا القول إلى ذكر أحكام القرآن
ودلائله واﻻ نسأل التوفيق لما يقربنا إليه ويزلفنا لديه إنه ولي ذلك والقادر عليه .
باب القول في بسم اﻻ الرحمن الرحيم .

قال أبو بكر الكلام فيها من وجوه أحدها معنى الضمير الذي فيها والثاني هل هي من
القرآن في افتتاحه والثالث هل هي من الفاتحة أم لا والرابع هل هي من أوائل السور
والخامس هل هي آية تامة أم ليست بآية تامة والسادس قراءتها في الصلاة والسابع تكرارها
في أوائل السور في الصلاة والثامن الجهر بها والتاسع ذكر ما في مضمورها من الفوائد وكثرة
المعاني فنقول إن فيها ضمير فعل لا يستغنى الكلام عنه لأن الباء مع سائر حروف الجر لا بد
أن يتصل بفعل إما مظهر مذكور وإما مضمّر محذوف والضمير في هذا الموضع ينقسم إلى معنيين
خبر وأمر فإذا كان الضمير خبرا كان معناه ابدأ بسم اﻻ فحذف هذا الخبر وأضمر لأن القارئ
مبتدئ فالحال المشاهدة منبئة عنه ومغنية عن ذكره وإذا كان أمرا كان معناه ابدأ وبسم
اﻻ واحتماله لكل واحد من المعنيين على وجه واحد وفي نسق تلاوة السورة دلالة على أنه أمر
وهو قوله تعالى إياك نعبد ومعناه قولوا إياك كذلك ابتداء الخطاب في معنى قوله بسم اﻻ
وقد ورد الأمر بذلك في مواضع